392679 ـ ما حكم قول: (ما شاء الله، نور على نور) عند الإعجاب بأشياء أو بأشخاص؟

السؤال

هل يجوز قول ما شاء الله نور على نور عن شخص أو مجموعة أشخاص، رأيت هذا التعليق في مواقع التواصل الاجتماعي أكثر من مرة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

المشروع لمن رأى شيئا يعجبه من أخيه، أو من مال له ، أو سوى ذلك : أن يدعو الله بالبركة فيما أعجبه؛ لما روى ابن ماجه (3509) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ، فَلْيَدْعُ لَهُ بِالْبَرَكَةِ.

أما قول بعض الناس إذا أعجبه شيء: " ما شاء الله لا قوة إلا بالله "، فقد رود فيه حديث رواه أبو يعلى في مسنده، كما في "المطالب العالية" (10/348)، و"تفسير ابن كثير"(5/158)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما أنعم الله عز وجل على عبد نعمة ، من أهل أو مال أو ولد ، فيقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، فيرى فيه آفة دون الموت). وكان يتأول هذه الآية : (ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله).

غير أن الحديث المذكور ، ضعيف ، مداره على عبد الملك بن زرارة ، وهو ضعيف الحديث .

وينظر : "الأسماء والصفات"، للبيهقي، ت: عبد الله الحاشدي ، وحاشية المحقق (1/417) .

وروى البيهقي في "الشعب" (2038) عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: " كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ إِذَا كَانَ أَيَّامُ الرُّطَبِ تَلَمَ حَائِطَهُ فَيَدْخُلُ النَّاسُ فَيَأْكُلُونَ، وَيَحْمِلُونَ وَكَانَ إِذَا دَخَلَهُ رَدَّدَ هَذِهِ الْآيَةَ فِيهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ [الكهف: 39].

وقال ابن كثير، رحمه الله: " ولهذا قال بعض السلف: من أعجبه شيء من حاله أو ماله أو ولده أو ماله، فليقل: ما شاء الله لا قوة إلا بالله وهذا مأخوذ من هذه الآية الكريمة." انتهى، من "تفسير ابن كثير" (5/158).

وينظر: جواب السؤال رقم: (130786).

ثانيا:

التعليق على شخص، أو أشخاص اجتمعوا بقول: (نور على نور) ، على ما ورد في السؤال : هو اقتباس من قوله تعالى: اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ النور/35.

ولا حرج في الاقتباس من القرآن الكريم إذا استعمل على وجه مباح، ملائم لمعناه .

قال السيوطي رحمه الله: " لا أعلم بين المسلمين خلافا في جوازه في النثر، في غير المجون والخلاعة وهزل الفساق وشربة الخمر واللاطة ونحو ذلك " انتهى من "تنوير الحوالك شرح موطأ مالك" (1/312).

وفي "الموسوعة الفقهية" (6/17): "يرى جمهور الفقهاء جواز الاقتباس في الجملة إذا كان لمقاصد لا تخرج عن المقاصد الشرعية تحسينا للكلام، أما إن كان كلاما فاسدا فلا يجوز الاقتباس فيه من القرآن، وذلك ككلام المبتدعة وأهل المجون والفحش" انتهى.

فيقال: نور على نور إذا اجتمعت أنوار، أو عدة مظاهر من مظاهر الجمال، أو الخير، أو المنفعة الشرعية، ونحو ذلك.

ولا يجوز استعمال هذا في التغزل بأجنبية أو في الثناء على شيء محرم.

والله أعلم.